الأثار البيئية لجدار الفصل العنصري ومرتكزات المسؤولية الدولية

The environmental effects of the aparthied wall and the foundations of criminal responsibility

ط.د: صهيب ياسر محمد شاهين
جامعة عباس لغرور خنشلة- الجزائر
sohaibysh@gmail.com

أ. بشرى محمد حسن أبو ترابي
نقابة المحاميين الفلسطينيين
bushra.turabi.94.99@hotmail.com

الملخص:

من خلال هذه الدراسة تطرقنا إلى موضوع البيئة في فلسطين ومدى أهمية حمايتها من الإعتداءات الناتجة عن نشاط الإحتلال الإسرائيلي، ولا سيما الأثار السلبية المترتبه عن إنشاء جدار الفصل العنصري على البيئة في الأراضي الفلسطينية.

وتكمن أهمية الموضوع من الناحية النظرية في النظر إلى الخلاف القائم بشأن اعتبار جدار الفصل العنصري جريمة بيئية، ومدى قيام المسؤولية الجنائية على القائمين على إنشاء جدار الفصل العنصري، للأهمية من الناحية العملية فهي تكمن في تكوين علم مسبق لدى جميع القانونيين الفلسطينيين حول المسؤولية الجنائية للاستيطان عن جدار الفصل العنصري والذي أدى إلى نشوء جريمة بيئية عن طريق تصرف استيطاني يهدف إلى نزوح الشعب الفلسطيني وبقاء الأرض للهود.

الكلمات المفتاحية: البيئة, جدار الفصل العنصري، الإحتلال الإسرائيلي، المسؤولية الجنائية، الإستيطان.

Summary:

Through this study we mentioned the environment in Paestine and how important it is to protect it from Israeli occupation activities,especially the negative effects on the the environment at the Palestinian territories because of the aparthied wall.

The importance of this subject theoritically is regarding the dispute if the aparthied wall was an environmental crime, and how the criminal responsibility is conducted upon the people in charge of building the

aparthied wall, and practically the importance is based on establishing an advanced knowledge to all Palestinian Legal personell about the criminal responsibility regarding settlements being related to the aparthied wall which caused to a environmental crime by a settlement act that aims to the emigration of the Paestinian people and keeping the land for the Jews.

Keywords: Environment, Aparthied Wall, Israeli Occupation, Crimina Responsibility, Settlements.

المقدمة:

يعد موضوع البيئة من أهم الموضوعات المطروحة للتداول على المستويين الدولي والوطني وهذا يعود إلى ازدياد تفاقم مستوى التدهور البيئي، نتيجة سوء تصرف الإنسان مع البيئة واستخدام السلوكيات الغير صحيحة بشكليها المقصود والغير مقصود وذلك في جميع أنحاء العالم، ومع هذا التزايد أصبح واضحا جدا أثر تلك الاعتداءات على البيئة وذلك بتزايد استخدام الآلات والأدوات الحديثة وأسلحة الحرب المدمرة ومدى تأثيرها على الماء الهواء والتربة والغذاء، وهذا جميعه أدى إلى تدخل الباحثين والعلماء وذلك لضرورة البحث عن السبل والآليات الكفيلة بحماية البيئة والتقليل من آثار التلوث.

وتعتبر حماية البيئة من أعقد قضايا العصر التي تستحوذ على اهتمام المختصين في شتى المجالات ومختلف المجتمعات الإنسانية مهما تباينت نظمها القانونية والاجتماعية، ذلك أنه بعد أن كان الانشغال بقضايا نوعا من الرفاهية التي لا تقبل لدول العالم الثالث حيث أمضى وسيلة يلهث الجميع ورائها في محاولة لإنقاذ كوكبنا الذي نعيش عليه من دمار وخراب محققين.

أما فيما يتعلق بالواقع الفلسطيني وهو الذي يهمنا هنا، فتجدر بنا الحديث عن موضوع الاستيطان الإسرائيلي في الضفة الغربية وذلك لما يمس من الحياه العامة للفلسطينيين بكافة جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والسياسة، فالاستيطان الإسرائيلي هو التطبيق العملي للفكر الاستراتيجي الإسرائيلي الذي انتهج فلسفة أساسها الاستيلاء على الأرض الفلسطينية بعد طرد سكانها الفلسطينيين بشتى الوسائل بحجج ودعاوي دينية وتاريخية باطلة، وترويج مقولة "أرض بلا شعب لشعب بلا أرض"، وجلب أعداد كبيرة من

ISSN :2710 -8783

شتات اليهود من مختلف أنحاء العالم، وإحلالهم بدلاً من العرب الفلسطينيين بهدف إقامة دولة على المنطقة العربية, لما تلعبه فلسطين من أهمية إستراتيجية في هذه البقعة من العالم.

كما أنه وفي موضوع الحماية الجنائية للبيئة من التلوث فقد واجهه القانونيين عدة صعوبات حيث أن الأصل أن تنشأ الحماية الجنائية للحق، وهذا بدوره يعني أن أوجه الحماية القانونية كانت في حاجة إلى العون من قواعد أكثر فعالية وأقرب تأثير من المخاطبين بأحكامها، وهنا تكمن المصلحة التي تنبثق عن البيئة والتي لم تعد المبادئ العامة للقانون العام كافية لحمايتها، وبذلك أضحى من اللازم شمولها بمظلة من نوع خاص تتمثل في الأمر والنهي الاجتماعي المصحوب بالجزاء الجنائي فعندما تفاقمت الأخطار التي تهدد بيئة الإنسان فكان من الطبيعي أن يتدخل القانون الجنائي لبسط حمايته على المجالات التي تهدد البيئة والعمل على فرض جزاء على القائم بهذه التهديدات.

نهدف من خلال هذه الدراسة استجلاء وبيان كل ما هو متعلق بجدار الفصل العنصري بدءاً من الحديث عن ماهية الجدار وبيان الخلفية التاريخية لوجود الجدار ،ومن أي دولة تم الاهتداء إلى هذه الفكرة, مروراً بالحديث عن الآثار الضارة الناجمة عن بناء الجدار وإلى أي مدى شكلت ضرر على البيئة الفلسطينية, وصولاً لبيان وتوضيح المواقف التي تبلورت بخصوص الجدار أخذاً بالمواقف المحلية ومواقف أصحاب الحق ومواقف العدو بحد ذاته, وصولاً إلى القانون الدولي ومواقفه إزاء بناء الجدار, انتهاءً بالحديث عن المسؤولية التي يمكن إسنادها لإسرائيل نتيجة إقامة الجدار.

تنبع أهمية دراسة موضوع جدار الفصل العنصري من جانبين أحدهما نظري والأخر عملي, وتكمن أهمية الموضوع من الناحية النظرية في النظر إلى الخلاف القائم بشأن اعتبار جدار الفصل العنصري جريمة بيئية، وفي حال تم اعتباره جريمة بيئية فما هو مدى قيام المسؤولية الجنائية على القائمين على إنشاء جدار الفصل العنصري.

أما بالنسبة للأهمية من الناحية العملية فهي تكمن في تكوين علم مسبق لدى جميع القانونيين الفلسطينيين حول المسؤولية الجنائية للاستيطان عن جدار الفصل العنصري،

ISSN :2710 -8783

والذي أدى إلى نشوء جريمة بيئية عن طريق تصرف استيطاني يهدف إلى نزوح الشعب الفلسطيني وبقاء الأرض لليهود.

مشكلة الدراسة:

عند الحديث عن جدار الفصل العنصري وتأثيراته على البيئة تبرز عدة تساؤلات حوله تتمثل في: **إلى أي مدى يمكن القول بأن جدار الفصل العنصري يشكل جريمة بيئية؟**

ويتفرع من إشكالية الدراسة عدة تساؤلات أهمها:

- وهل هناك سبل وحلول قانونية لإقامة المسؤولية الجنائية على الجهات التي قامت بإنشاء الجدار؟
- وفي حال فرض المسؤولية، فما هي العقوبات الملائمة التي يمكن استخدامها وفرضها من أجل حماية البيئة من الآثار الضارة التي افرزها الجدار؟

اتبعت هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي وذلك من خلال استعراض النصوص القانونية المنظمة للجرائم البيئيه, وتحليل هذه النصوص لبيان مدى منحها للقانون الفلسطيني والجانب الفلسطيني بشكل عام محاسبة إسرائيل على بناء الجدار وعلى الجرائم البيئية التي خلفها من جراء وجوده وكذلك النصوص والتوصيات الدولية التي برزت في هذا الموضوع.

خطة الدراسة:

ستكرس خطة هذه الدراسة بما يتوافق مع الهدف الرئيسي الذي نسعى لتحقيقه وما يتفرع عنه من أهداف أخرى والتي نظمت على النحو التالي:

المبحث الأول: الخلفية التاريخية لنشأة الجدار وأسباب نشأته.

المبحث الثاني: الركائز القانونية التي تعتبر جدار الفصل العنصري جريمة بيئية وموقف القانون الدولي من ذلك.

ISSN :2710 -8783

ط. د. صهيب ياسر محمد شاهين/ الأستاذة: بشرى محمد حسن أبو ترابي

المبحث الأول

الخلفية التاريخية لنشأة الجدار وأسباب نشأته

لعل الخوض في الحديث عن جدار الفصل العنصري, يرتب علينا ابتداءً بيان كل ما هو متعلق بجدار الفصل العنصري من حيث ماهيته وما هي التعاريف والمصطلحات التي تم إدراجها لبيان المقصود به, عليه وتبعاً لما ذكر آنفاً نجد بأنه لزاماً علينا توضيح المقصود بكلمة الجدار, من ناحية واقعية كان التوجه لتعريف الجدار على النحو التالي: "هو عبارة عن جدار طويل قامت إسرائيل بإنشائه في منطقة الضفة الغربية بالقرب من الخط الأخضر, وذلك بإدعائها أن إنشاؤه كان بحجه الحد من دخول الفلسطينيين من سكان الضفة الغربية وصولاً لمنعهم من الوصول إلى المناطق الواقعة تحت سيطرة الاحتلال الإسرائيلي أو الوصول إلى المستوطنات الواقعة بالقرب من الخط الأخضر[1].

المطلب الأول: فكرة إنشاء جدار الفصل العنصري

لا بد أن فكرة إنشاء جدار الفصل العنصري لم تحدث اعتباطاً بل كانت لتحقيق مطامع الاحتلال الإسرائيلي والوصول إلى أهداف يخفيها, ويسعي جاهداً للوصول إليها بكافة الطرق والسبل الممكنة, كما أن فكرة إنشاء الجدار لا يمكن أن تقف على حدود الفكرة فحسب بل أنها بلا منازع كانت من ضمن المشاريع المخطط لها مسبقاً والمبنية على أسس وحدود معينة تهدف إسرائيل ابتلاعها لصالحها, لكل ما تقدم وللوصول إلى هذه الحيثيات.

لا تعتبر إقامة جدار الفصل العنصري الإسرائيلي فكرة متجددة وظاهرة حديثة بل تعتبر فكرة قديمة وليدة لمئات السنين, حيث أن العديد من الدول عمدت إلى إقامة الجدران, ولكن كان لكل جدار أهداف وظروف و مطامع خاصة دفعت الدول لإقامته وفي هذا المطلب سنحاول بيان وتوضيح لتاريخ أهم الجدران في العالم[2].

- جدار برلين:

يعد من أشهر الجدران العازلة في العالم, والذي أنشأ في ذروة الحرب الباردة ما بين المعسكرين الرأسمالي والشيوعي في عام (1967), وكان الهدف منه عزل كل من المعسكرين عن الآخر, كما كان له آثار وخيمة على المجتمع حينئذٍ, فقد فصل الأهل عن بعضهم البعض,

ISSN :2710 -8783

وقسم البيوت وبعّد المسافات, وقد استمر الجدار قائماً لمدة 21 سنة و3 أشهر, وتم إزالته في عام 1989[3].

- جدار بلفاست:

في فترات من الزمن شهدت أيرلندا الشمالية صراعات حادة ما بين الكاثوليك والبروتستانت, وعلى أثر ذلك وفي عام (1969) قامت القوات البريطانية بإقامة حواجز من الأسلاك الشائكة وأكياس الرمل, التي من شأنها الفصل بين بلفاست وأيرلندا الشمالية, ومع مرور الزمن تحول هذا الجدار إلى 10 جدران, وأقيمت حينئذٍ من الحديد والأسمنت, وكون فكرة الجدار لم تفلح في إزالة المشاكل, بل ساهمت في ازديادها مما أدى لانتشار الجرائم والسلب والنشل ما بين الناس[4].

- جدار وارسوا:

على إثر احتلال بولونيا عام (1939) من قبل ألمانيا النازية, قام هتلر ببناء جدار حول الحي اليهودي وأطلق عليه " غيتو وارسوا " وحيث أنه تم البدء في بناء الجدار منذ عام (1940), ويعتبر هذا الجدار من أهم الجدران التي تم تشيدها في العالم والتي كانت الغاية منه مواجهة المقاومة, وقد قيل بشأن هذا الجدار بأنه يكاد يكون كجدار الفصل العنصري الذي عمدت إسرائيل على إقامته في الأراضي الفلسطينية[5].

بالإضافة لما ذكر آنفاً نلاحظ بأن هناك جدران أخرى تم بناؤها كسور الصين سور روما, جدار كمبوديا, جدار استراليا, وغيرها من الجدران, إلا أننا يمكن أن نخلص إلى فكره مفادها التالي, بناءً على ما تقدم نجد بأن غالبية الجدران التي أقيمت حول العالم كانت ترجمة لأهداف وأفكار للفصل العنصري أو الديني أو غيره من الأهداف الأخرى كالتحصين والحماية للدول, إلا أن الأمر المميز الذي ينفرد به جدار الفصل العنصري الإسرائيلي المقام على أراضي الضفة الغربية أنه كان يهدف إلى عزل الفلسطينيين وتشتيتهم عن بعضهم البعض, وهذه الفكرة التي حملها جعلته يتميز بكونه أكثر عنصرية من باقي الجدران التي تم تشيدها, كما أن الأمر الأخر الذي ينفرد به هذا الجدار أن من يقوم عليه هي عبارة عن قوة عسكريه هدفها فرض واقع على شعب ودولة خلاف مصالحها ورغباتها الوطنية [6].

ISSN :2710 -8783

فيما يتعلق بجدار الفصل العنصري الإسرائيلي, فهو يعتبر فكرة قديمة راجعة إلى عام (1937) وهذا الجدار لم يدم طويلاً فقد تم هدمه من قبل السكان العرب الموجودين على جانبي الجدار, ولكن فكرة الجدار بقيت قائمة وراسخة في العقل الإسرائيلي وقد تم التحصل عليها من النظريات المطروحة من قبل "جابو تنسكي" ولعل المتابع للتاريخ يلاحظ بأن فكرة الجدار بدأت تتبلور بعد حرب الخليج الثانية (1990) والتي بدأت خلالها إسرائيل بالفصل غير المباشر بين سكان الضفة وإسرائيل داخل الخط الأخضر (1948), كما وشرعت إسرائيل بإصدار التصاريح لكل من يريد الوصول إلى داخل الخط الأخضر, ومن ثم تم العمل على إقامة سياج فاصل حول القطاع يمتد من الناحية الشمالية والشرقية على امتداد الأراضي الفلسطينية (1967), ومما يتميز به هذا الجدار أنه عبارة عن أسلاك شائكة مكهربة كانت على ارتفاع مترين, واستقرت الأمور على هذه الشاكلة لحين انتفاضة الأقصى والتي تحولت من انتفاضة شعبية إلى مقاومة عسكرية, وبعد ظهور العمليات الاستشهادية وبشكل كبير في عام (2001), تقدم وزير الحرب "بنيامين " بخطة تهدف إلى بناء جدار الفصل بين الضفة الغربية وإسرائيل وفي عام (2002) طالبت لجان إسرائيلية بإنشاء الجدار وبأقصى سرعه ممكنه وكانت المصادقة البدائية على إقامة الجدار بطول 100كم على أن يصل إلى طولكرم, ثم تلا ذلك صدور الأمر العسكري رقم 8 /2002, والذي قضى بإقامة جدار بطول 10 كم, وفي عام 2002/6/23, وبإقرار صادر من الحكومة الإسرائيلية تم إنشاء جدار عازل على طول الضفة الغربية يفصل ما بين الأراضي المحتلة والضفة من جهة, وكذلك إسرائيل والضفة من جهة أخرى وكان يبلغ طول الجدار 350 كم[7].

المطلب الثاني: أسباب نشأة جدار الفصل العنصري وامتداده على الأراضي الفلسطينية

من خلال التقارير والإحصائيات, يتضح لنا بأن بناء جدار الفصل العنصري أفرز اقتطاع أجزاء كبيرة من الوطن, وحيث أنه خلال الفترة الواقعة ما بين 2003 _ 2004 تضررت (8) محافظات والتي تشتمل على (109) تجمع سكاني, كما أن هذا العدد كان آخذ في التزايد خلال عام (2008), حيث أصبح عدد المتضررين (180) تجمع سكاني كما أن الجدار عمل على فصل العديد من المدن الفلسطينية عن القدس، والتي تمتاز باكتظاظ

ISSN :2710 -8783

سكاني كبير كمخيم شعفاط, سميراميس وكفر عقب, والتي تتكون من 30 ألف نسمة من حملة الهوية المقدسية, وفيما يتعلق بالأراضي الزراعية.

كانت إدعاءات إسرائيل أن إقامة الجدار كانت لدواعي أمنية هدفها تقليل عمليات العنف داخل إسرائيل، وهي الدافع الرئيسي لبناء الجدار العازل إلا أننا نلاحظ بأن الأهداف الحقيقية التي دعت لبناء الجدار كانت على النحو التالي :

1_ تنطلق فكرة إنشاء الجدار من فكرة الحرب العقائدية الدينية: والتي كانت تهدف لإذلال الفلسطينيين وتهويد الأراضي الفلسطينية وحصر الشعب الفلسطيني في منطقة محصورة, وذلك لإفساح المجال لبناء أكبر عدد ممكن من المستوطنات.[8]

2_ الطبيعة التي ميز الله بها اليهود هي الخوف والجبن: وحيث قال الله تعالى فيهم : " لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قُرًى مُحَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدُرٍ ۚ بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ ۚ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ".[9]

3_ بناء الجدار هو واقع تهدف إسرائيل من خلاله الاحتفاظ بالأرض الفلسطينية لصالحها.

4_ حاولت إسرائيل من بناء الجدار توفير حماية إستراتيجية للكيان الصهيوني, حيث أن منطقة السهل تعتبر نقطة ضعف أمنية لإسرائيل.

5_ السيطرة على المياه في فلسطين, حيث أن الضفة الغربية تزخر بالأحواض المائية ويضم الجدار منها 3 أحواض مائية[10].

6_ العمل على تأمين الحدود الشرقية والغربية والشمالية على حدٍ سواء لمنع تواصل فلسطين مع الدول الأخرى المجاورة لها .

7_ العمل على تحقيق متطلبات المساومة, أي العمل على حل قضايا المستوطنات بقضايا أخرى كالحدود واللاجئين .

8_ العمل على شل حركة الفلسطينيين ومنع تنقلهم والتضييق عليهم بكافة السبل والوسائل الممكنة, ولكن بالرغم من تلك الأسباب والمبررات يطلق على الجدار بجدار الفصل العنصري كونه يفصل الفلسطينيين عن بعضهم البعض وليس فصل دولتين متناحرتين أو تخفيف من حدهِ ومشاكل الحرب[11].

ISSN :2710 -8783

نلاحظ بأن الإجراءات التي فرضتها إسرائيل حرمت الفلسطينيين من الانتفاع بأراضيهم والتي كانت تشكل ثلث مساحة الضفة الغربية12, بالتالي نجد بأن بناء الجدار رافقه تدمير العديد من التجمعات السكانية إضافةً إلى الأراضي الزراعية التي تم مصادرتها والانتفاع بها لصالح إسرائيل, حيث أنه صادر (164,780) دونم من الأراضي التابعة لفلسطين, التي تمتد من قرية زبوبا شمال الضفة الغربية إلى قرية مسحة جنوب مدينة قلقيليه, كما أن مساحة الأراضي التي سيتم العمل على مصادرتها تقدر ب (1,61) مليون دونم, ومن خلال الإحصائيات السابقة يتضح بأن غالبية الأراضي والمساحات التي تمت مصادرتها كانت لغايات زراعية, بالتالي يمكن أن نخلص إلى نتيجة مفادها بأن جدار الفصل العنصري يؤثر على (210,00) فلسطيني موزعين على (67) قرية فلسطينية13.

من خلال ما تم استعراضه آنفاً يتضح لنا بأن جدار الفصل العنصري أفرز العديد من الآثار الخطرة وعلى كافة المستويات والنواحي في الأرض الفلسطينية, وحيث أن هذه الأثر والتي من شأنها تدمير البيئة والإضرار بها سيتم تبيانها لاحقاً في سياق البحث.

المبحث الثاني

الركائز القانونية التي تعتبر جدار الفصل العنصري جريمة بيئية وموقف القانون الدولي من ذلك

الأصل العام أنه لا يمكن فرض عقوبة على أحد دون أن يكون مرتكب لجريمة واردة بنص القانون ومحدد لها عقوبة واضحة, وذلك عملاً بأحكام المبدأ القائل "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانوني", عليه وللوصول إلى تجريم الأعمال التخريبية الإسرائيلية ينبغي علينا ابتداءً بيان وتوضيح كل ما هو متعلق بالآثار البيئية الضارة التي أفرزها وجود جدار الفصل العنصري, والتي تتوزع على العديد من المحاور, ثم يلي ذلك تباعاً محاولة بيان وتوضيح الأركان التي يمكن أن تقوم عليها الأفعال التي يرتكبها الاحتلال الإسرائيلي والتي تشكل بدورها جريمة بيئية, لذلك ولكل ما تقدم فقد تم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين رئيسين، يتناول المطلب الأول منها الحديث عن الآثار الضارة التي أفرزها وجود جدار الفصل العنصري, أما

ISSN :2710 -8783

في المطلب الثاني فقد تناول الأركان التي تجعل من جدار الفصل العنصري جريمة بيئية وتوضيح موقف القانون الفلسطيني منها.

المطلب الأول: الآثار الضارة التي أفرزها وجود جدار الفصل العنصري

تتباين الآثار البيئية الضارة التي أفرزها وجود جدار الفصل العنصري، حيث أن تأثيرها على القرى والمدن يتفاوت بدرجات مختلفة، ويتوقف هذا الأثر على طبيعة المنطقة وما تزخر به من فوائد تطمع بها إسرائيل وترى بأنها فريسة مناسبة للسيطرة عليها وتتعدد الآثار التي أوجدها الجدار على النحو التالي:

- الآثار الاقتصادية:

يتميز المجتمع الفلسطيني باعتماده على الزراعة بشكل كبير, خصوصاً مناطق الأغوار, ومع تشيد الجدار نجد بأنه حمل معه العديد من الأضرار الاقتصادية التي لحقت بالعديد من المحافظات والتي جاء على رأسها جنين, طولكرم و قلقيليه, حيث أن نسبة الأضرار اللاحقة لوجود الجدار بلغت (110مليون دولار), والأضرار بالبيئة التحتية كانت تقدر نسبتها ب 58%, أما عن الأضرار التي لحقت بالممتلكات الخاصة فقد بلغت 23%, وفيما يتعلق بالأضرار اللاحقة بالأراضي الزراعية جاءت نسبتها 21%, حيث أن الأفعال الإسرائيلية التخريبية تراوحت ما بين مصادرة أراضي, اقتلاع أشجار خصوصاً شجرة الزيتون وكذلك جرف العديد من الأراضي, هذا من شأنه فرز أضرار كبيرة لا تقتصر على مستوى تلوث التربة فقط والانجراف والتصحر, إنما يمتد أثر هذه الممارسات على الهواء حيث تعمل على تلويثه بشكل كبير جداً[14].

- الآثار الصحية:

من المتعارف لدينا بأن الخدمات الطبية عادةً ما تتركز في التجمعات السكانية الكبرى والمدن, لكن ما وجود الجدار وخلال المراحل الثانية من بناؤه فإن (208) ألف فلسطيني قد عزلوا عن المناطق المتوافرة بها الخدمات الطبية, خصوصاُ سكان المنطقة الغربية الواقعة بين الجدار الفاصل والخط الأخضر, حيث أدى ذلك إلى صعوبة في وصول الخدمات الطبية إليهم, مما سيساعد بشكل كبير على إفراز نسبة وفيات لا بأس بها أو تفشي أمراض يصعب

ISSN :2710 -8783

الحصول على لقاحات من أجل تفاديها فيما لو كانت معدية, وتشير الدراسات بأن 30 تجمع سكاني بالكامل تم عزلها عن المراكز الصحية [15].

- الآثار التي لحقت بالزراعة:

استهدف الاحتلال الأشجار بشكل كبير, حيث أنه كان يتعمد قلعها والتخلص منها, حيث أن نسبة الأشجار التي تم اقتلاعها منذ بدء الانتفاضة وصلت إلى مليون شجرة, تنتمي إلى العديد من الأصناف, إلا أننا نلاحظ بأن شجرة الزيتون هي المستهدفة بشكل أكبر وأينما وجدت يتم اقتلاعها وفي كثير من الحالات تنسب إلى التراث الإسرائيلي لا شك في أن هذه الممارسات من شأنها إلحاق الأذى والضرر بالبيئة الفلسطينية, حيث أن تلك الممارسات أدت إلى إفراز تلوث هوائي وضوضاء بشكل كبير, وكذلك التأثير على الأرض من النواحي الجمالية, كون تلك الممارسات تساهم بشكل كبير, بل يمكن القول بأنها السبب الرئيس في تعرية الأرض وإلحاق أضرار كبيرة بالتربة, كما أن من شأن أفعالها ما يؤدي لانسياب المياه السطحية وبالتالي فهو سيؤثر بشكل سلبي على التغذية اللازمة للمياه الجوفية[16].

لم يقف تأثير الجدار على الأراضي الزراعية فقط, بل تعدى إلى كل ما يوجد عليها, فكان لوجوده تأثير كبير على الحيوانات من عدة جوانب, تتمثل في العمل على تدمير الأماكن الخاصة ببيات الحيوانات وذلك عن طريق جرف مساحات شاسعة من الأراضي التي توجد بها تلك الحيوانات, كما أن ممارسات الاحتلال أدت بالعديد من الأصناف الحيوانية للهجرة بسبب التدمير الحاصل وكذلك أصوات الضجيج التي أفرزها تشيد الجدار, كما أن بناء الجدار أدى لانقراض عدد كبير من الحيوانات كونه عمل على حصر أماكن التغذية الخاصة بها ما خلف الجدار[17].

وقد جاء قانون حماية البيئة الفلسطيني حازم في هذه النقطة حيث جرّم الاعتداء على التربة في المادة (18) منه والتي جاءت ناصة على ما يلي: "يحظر تجريف الأراضي الزراعية أو نقل تربتها بهدف استعمالها في غير الأغراض الزراعية, ولا يعد تجريفاً تسوية الأرض أو نقل تربتها لأغراض تحسينها زراعياً أو للمحافظة على خصوبتها أو البناء عليها وفقاً للشروط والضوابط المقرة من الجهات المختصة"[18].

ISSN :2710 -8783

- تأثير جدار الفصل العنصري على المياه:

تعتبر المياه المصدر الرئيسي للحياة وذلك سنداً لقوله تعالى: " وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاء كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ"[19], فلا يقتصر استخدام المياه على جانب معين, بل تتعدد الاستخدامات لكافة مجالات الحياة, تعتبر المياه الجوفية, مياه الأمطار وعيون المياه من المصادر الرئيسية للمياه في فلسطين, وينبغي الإشارة إلى أن فلسطين تقع على 3 أحواض رئيسية, كما أن 181 بئر شيدت على هذه الأحواض, ولكن إقامة الجدار أدت إلى مصادرة غالبية هذه الآبار[20], ويمكن أن نخلص إلى نتيجة مفادها أن الجدار قد أفرز آثار ضاره على المياه في فلسطين ويمكن تلخيصها فيما يلي:

1_ تدمير البنية التحتية وشبكات المياه حيث تم تدمير أنابيب للري يقدر طولها 12كم.

2_ عمل الجدار على عزل 13 بئر عن مالكيها.

3_ عمل بناء الجدار على عزل 17 بئر في مناطق خارج الجدار.

4_ العمل على تلويث المياه الجوفية نتيجة إغراق النفايات.

5_ العمل على زيادة الضخ من بعض الآبار غير المتضررة حتى يتم تعويض نقص المياه مما يؤدي بالنتيجة إلى زيادة ملوحة المياه [21].

وفي هذا الصدد نجد بأن قانون البيئة الفلسطيني جاء صريحاً في حمايته للمياه من التلوث حيث أورد في المادة (32) منه ما يلي: يحظر على أي شخص القيام بأي عمل من شأنه تلويث مياه البحر خلافاً لتلك المقاييس أو التعليمات أو الشروط المحددة بقصد حماية البيئة البحرية من التلوث[22].

ما بعد الحديث عن الآثار الضارة التي أوجدها جدار الفصل العنصري, نجد بأن جل هذه الآثار والأضرار تتركز على عناصر البيئة سواء الطبيعية التي أوجدها الخالق والتي تتمثل في الهواء والماء والتربة والحيوانات والنباتات, إضافة إلى الأضرار التي ألحقتها بعناصر البيئة المنشأة التي أوجدها الإنسان والتي تتمثل في المباني والطرق والممتلكات الخاصة للمواطنين, ولكن هذا غير كافي لاعتبار جدار الفصل العنصري جريمة بيئية ولأجل إثبات ذلك ينبغي علينا توضح وبيان الأركان التي تقوم عليها الجريمة البيئية حتى يمكن القول بأن

ISSN :2710 -8783

الجدار يعتبر جريمة بيئية, وسياسة ممنهجة ومقصودة للإضرار بالبيئة الفلسطينية والإطاحة بها, وسيتم مناقشة تلك الأركان في الفرع التالي.

المطلب الثاني: موقف القانون الدولي من جدار الفصل العنصري

ما بعد الانتهاء من الجانب النظري والخوض في القوانين والاتفاقيات المجرمة للممارسات الإسرائيلية ينبغي علينا الخوض في الجانب العملي والذي يمكن تلخيصه في مواقف المحاكم الدولية التي وقفت إلى جانب فلسطين في تجريم الأفعال الإسرائيلية وكذلك الأمر ينبغي علينا الانخراط في الأسس التي يمكن الاتكاء عليها في إسناد المسؤولية لدولة الاحتلال مهما كانت نوع تلك المسؤولية، ومحاولة إيجاد مبررات مقبولة قانوناً في استرداد جزء من حقوقنا في حماية هذه الأرض، وتقليل الآثار الضارة للجدار وما خلفه من آثار مدمرة للبيئة عليه.

أولا: الأركان التي تجعل من جدار الفصل العنصري جريمة بيئية.

يعتبر الجدار من أخطر المشاريع المضرة والمدمّرة للبيئة الفلسطينية, حيث أنه رتب نتائج على درجة من الخطورة والتدمير للأرض الفلسطينية, كما أن إنشاءه كان ظلماً وتعدياً دون الاستناد إلى أي مبدأ أو قانون يخوله القيام بهذه الأعمال, كما وتعتبر مسألة إنقاذ البيئة من هذا الخطر المحدق, هي من أهم التحديات التي تواجه المواطن الفلسطيني, لذلك كان لزاماً علينا توضيح الأركان التي تقوم عليها الجرائم, ونخص بالذكر الجرائم البيئية موضوع دراستنا وما تنفرد به من خصوصية.[23]

- الركن الشرعي:

مبدأ الشرعية يتطلب وجود نصوص قانونية, يتم وضعها من قبل المشرع بشكل مسبق على وقوع الفعل المجرم, حيث أن ذلك من شأنه جعل الفعل واضح ومحدد مسبقاً ولا يشوبه جهالة فاحشة, يصعب معها على القاضي فهم التصرف ونسبة الجريمة إلى مرتكبه, ويظهر ذلك لنا جلياً واضحاً إذا ما نظرنا للنصوص القانونية الواردة في قانون حماية البيئة والتي جرمت كافة الأفعال المخلة بأمن البيئة الفلسطينية[24].

- الركن المادي:

ISSN :2710 -8783

يعتبر الركن المادي اللبِنة الأساسية للجرائم والذي لا يمكن القول بتحقق الجريمة وقيامها دون وجوده, فمن خلاله يمكن أن تظهر الجريمة إلى حيز الوجود, عن طريق الأفعال المادية التي يقوم بها الشخص حتى يصل إلى النتيجة الجرمية التي يرمي الوصول إليها, ويمكن أن يكون الركن المادي للجريمة إيجابي كما يمكن أن يكون سلبي أي في صورة الامتناع عن القيام بعمل يوجب القانون القيام به, وتعتبر الممارسات الإسرائيلية خير دليل على اعتبارها ركن مادي مكون لجريمة بيئية من خلال التعمد الممنهج للإضرار بالبيئة وهدم عناصرها كافة سواء الطبيعية أو المنشأة[25].

- الركن المعنوي:

يعتبر الركن المعنوي من أهم الأركان التي تقوم عليها الجرائم, حيث أنه يقوم على نية ارتكاب الجريمة أو الفعل المجرم, وكذلك العلم بكافة الأركان والعناصر التي تقوم عليها الجريمة وكذلك العلم بأن الفعل يجرمه القانون ويحدد له عقوبة[26].

وتطبيقاً لهذه الأركان على الأفعال والممارسات الإسرائيلية التي يرتكبها الاحتلال الإسرائيلي والمرتبطة بوجود الجدار, يتضح لنا بأنها تشكل جرائم بيئية بلا منازع, ولا يغلب عليها صفة الجرائم المادية الواقعة دون قصد أو عن طريق الخطأ, بل هي جرائم عمديه قصديه قائمة على سياسة ممنهجة يقصد الاحتلال من وراءها تدمير البيئة الفلسطينية والتضييق على المواطن الفلسطيني في أرضه.

ثانيا: موقف محكمة العدل الدولية من جدار الفصل العنصري

يعد موقف محكمة العدل الدولية مهم جداً، وذلك لتكريس وتأكيد الحق الفلسطيني, وإن كان هذا الموقف لا يوجد له قوة إلزام، وقد صدرت فتوى من قبل محكمة العدل الدولية بشأن الجدار في 9 تموز/2004، وكان موقف جيد ومشرف لقضاة هذه المحكمة, حيث أنه تطرق إلى حجج إسرائيل في إقامة الجدار العازل, حيث عملت المحكمة على الرد عليها وتفنيدها,[27] ابتداءً ينبغي علينا الإشارة إلى أن محكمة العدل الدولية لها الحق في منح رأي استشاري في أي نزاع أو أي سؤال يحال إليها من قبل مجلس الأمن أو الجمعية العامة[28].

ISSN :2710 -8783

وعند الحديث عن الاختصاص القضائي لمحكمة العدل الدولية نجد بأنه ينحصر في عدة أمور يمكن إيرادها على النحو التالي :

ينعقد اختصاص محكمة العدل الدولية فقط في النزاعات الناشبة بين الدول وهناك ثلاث أنواع من الدول لها الحق في اللجوء إلى محكمة العدل الدولية:

1– الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

2– الدول ليست أعضاء في الأمم المتحدة، لكن تكون منضمة إلى النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية بشروط تحددها الجمعية العامة.

3– الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة وفي النظام الأساسي في المحكمة، ويحدد مجلس الأمن شروط معينة للتقاضي أمام المحكمة ومن هذه الشروط[29]:

أ– تعهد الدول بقبول اختصاص المحكمة.

ب – تنفيذ حكمها بحسن نية.

ج – قبول الالتزامات المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة للتنفيذ بالقوة الجبرية إذا لم تلتزم الدول بالقرارات[30].

إضافة إلى ذلك تمارس المحكمة بجانب وظيفتها القضائية وظيفة استشارية من خلال إصدار الفتاوى, حيث تنص المادة 96 /1 من ميثاق الأمم المتحدة لأي من الجمعية العامة أو مجلس الأمن أن يطلب من محكمة العدل الدولية الإفتاء في أي مسالة قانونية[31].

ورداً على الدفوع المقدمة من إسرائيل بعدم قبول اختصاص المحكمة وبقولها أن محكمة العدل الدولية غير مختصة بالنظر في قضية الجدار، وذلك بحجة أن الخلاف متعلق بإسرائيل وفلسطين وأن إسرائيل لم تقبل اختصاص هذه المحكمة[32] وورد في فتوى استشارية صادره عنها في العام 1950، إن رضاء الدول أساسي لاختصاص محكمة العدل الدولية, لكن يبقى الأمر مختلف في القضائية الاستشارية حتى وإن كان طلب الرأي متعلق بأمر معلق بين دول لم تقبل في اختصاص المحكمة باعتباره رأي استشاري وليس له صفة إجبارية[33], فالفتوى التي تصدر عن محكمة العدل الدولية بصفة استشارية تكون بمثابة

ISSN :2710 -8783

نصيحة تقدمها للدول أو إن صح القول يمكن القول بأنها التزام أخلاقي فقط لا أكثر ، خلاف الأحكام الصادرة عنها والتي تعتبر إجبارية وملزمة[34].

لكن يثور التساؤل حول, مدى اختصاص محكمة العدل الدولية بإصدار فتوى في قضية جدار الفصل العنصري القائم في فلسطين؟

كما ذكرنا سابقا وبموجب نص المادة 96 من ميثاق الأمم المتحدة التي مفادها : "أنه يحق للجمعية العامة أو مجلس الأمن أن يطلب من محكمة العدل الدولية الإفتاء في أي مسألة قانونية، وبناءً على ذلك طلبت الجمعية العامة بإصدار فتوى بشأن الجدار[35].

وقد جاءت فتوى المحكمة على النحو التالي :

لقد أكدت المحكمة في رأيها الاستشاري على عدم قانونية الجدار العازل في الأراضي الفلسطينية :

ومن أبرز الأسس التي تقوم عليها عدم قانونية الجدار:

1_ أن الجدار يأخذ مساحات كبيرة من الأراضي الفلسطينية، وهذا مخالف لقواعد القانون الدولي.

2_ بناء الجدار مخالف لقواعد القانون الدولي الإنساني الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب، وقد كان بناء الجدار لغاية حماية المستوطنات مما أضطر الفلسطينيين للابتعاد عن المستوطنات وترك بيوتهم.

3_ بناء الجدار يؤدي إلى حرمان الفلسطينيين من حقوقهم الأساسية الموجودة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

4_ لا يجوز لإسرائيل الاستناد على حالة الضرورة في بناء الجدار لعدم توافر شروط الضرورة.

كما تعرضت المحكمة إلى شرح ما يمثله الجدار من انتهاكات للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والتي تقضي بعدم جواز الاستيلاء على الأراضي بقوة، وتطرقت المحكمة إلى التعويض عن جبر الضرر الذي لحق بالفلسطينيين جراء بناء

ISSN :2710 -8783

الجدار[36]، كما بينت محكمة العدل الدولية العديد من الانتهاكات الأخرى التي قامت بها إسرائيل لتحقيق مصالحها لبناء الجدار، والتي ما زالت آثار هذه الانتهاكات قائمه حتى الآن .

وفيما يخص قرار محكمة العدل الدولية فهو قرار في غاية الأهمية بالنسبة للقانون الدولي والشعب الفلسطيني، كما أن هذه الفتوى وصفت أساس قانوني للتعامل مع قضية الجدار، وهي قرارات ذو طابع قانوني وليس سياسي تابع للدول، وهذا أمر مهم جداً يعطي حجة قانونيه قوية للشعب الفلسطيني مستقبلاً إذا ما رفعت هذه القضية أمام محاكم إنسانيه أخرى.

خاتمة:

في نهاية هذه الدراسة نجد بأن الجدار المقام فوق الأراضي الفلسطينية المحتلة ما هو إلا فكرة وخطة قديمة جداً تمت ترجمتها على الأرض في فترة انتفاضة الأقصى لمواجهة الهجمات الفلسطينية داخل إسرائيل – حسب المزاعم الإسرائيلية، وأن الأهداف الحقيقية من وراء بناء الجدار أكبر من مسألة الدفاع عن النفس أو حالة الضرورة، فهناك الكثير من المصالح الحيوية والإستراتيجية الإسرائيلية التي يخدمها الجدار وسيخدمها على المدى البعيد.

إضافة إلى ذلك فإن حقوق السكان المدنيين الفلسطينيين (السياسية والثقافية، والاقتصادية، والاجتماعية، والقانونية، والبيئة) هي حقوق محمية، ويحظر التعرض لها في ظل القانون الدولي، القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان.

فبعد التعرض للاتفاقيات الدولية سواء المطبقة منها في وقت الحرب أو السلم نجد بأن بنودها أو أحكامها تنص بشكل واضح وصريح على حظر جميع النتائج، والآثار الناجمة عن الجدار والتصرفات الإسرائيلية وتحريمها، منذ الاحتلال الإسرائيلي لفلسطين وحتى هذه اللحظة هناك قرارات كثيرة صدرت من مجلس الأمن والجمعية العامة، إما أن تدين إسرائيل أو تحثها على أمر معين أو العدول عنه، لكنها تذهب أدراج الرياح، فإسرائيل دائماً دولة خارجة عن القانون ولا تعترف بالشرعية الدولية.

ونطرح الآن أهم النتائج والتوصيات:-

ISSN :2710 -8783

النتائج:

من خلال ما تقدم نخلص الى بعض النتائج التالية:

- يعتبر الجدار جريمة بيئية تتوافر حيالها كافة الاركان التي يمكن الارتكاز عليها عند تصنيف أي من الأفعال على أنها جريمة بيئية.
- يتميز الجدار وخلافا عن باقي الجرائم البيئية الاخرى بأنه جريمة قصدية وعمدية سعت اسرائيل من خلالها لهدم دعائم دولة فلسطين والاخلال بأمنها البيئي.
- أبرز وجود الجدار في الاراضي الفلسطينية آثار ضاره على البيئة في كافة المستويات من حيث تلوث المياه والهواء والتربة ووكافة عناصر البيئة الطبيعية والبيئية المنشأه.
- ويعتبر الجدار جريمة بيئية واجبة الإزالة وذلك بناءا على فتاوي المحاكم الدولية وبالتالي فهو مجرم من المستوى المحلي والدولي على حد سواء.

التوصيات:

في ضوء النتائج التي تم التوصل إليها ومن خلال التفسيرات والتحليلات التي أعقبتها الدراسة، نورد فيما يلي بعض التوصيات والمقترحات التي تسهم في التخفيف من المشاكل التي يعاني منها المواطنون الفلسطينيون:

- تقديم مقترحات لوزارة الزراعة من أجل انشاء تختص بمتابعة المواطنين المتضررين من وجود الجدار في كافة المحافظات المتضررة.
- العمل على تعبيد سبل للتعاون مع المؤسسات الدولية للعمل على فتح مراكز خاصة لتقديم خدمات للأفراد المتضررين.
- النهوض بالمجتمع الفلسطيني من خلال العمل على نشر الوعي فيما بينهم من أجل التمسك بأراضيهم وممتلكاتهم, وعدم تركها للاحتلال الاسرائيلي رغم وجود المضايقات والضغوطات المستمرة.
- العمل على تنظيم التقارير وإعداد الدراسات التي من شأنها بيان وتوضيح الآثار البيئية الضارة التي أوجدها الجدار.

ISSN :2710 -8783

- المضي قدماً بطرق كافة الأبواب للمنظمات الحقوقية الدولية من أجل إبراز وتوضيح الحقوق التي ينتهكها جدار الفصل العنصري.
- إيجاد أفضل السبل لملاحقة الاحتلال على مستوى المحافل الدولية والمؤتمرات التي تعنى بهذا الشأن, وذلك من أجل استرجاع الأراضي الفلسطينية ومعاقبة الاحتلال بأفضل السبل القانونية الممكنه.

الهوامش:

[1] نجم الدين, سامر, الجوانب القانونية لتأثير بناء الجدار والاستيطان على البيئة في فلسطين, جامعة الخليل, فلسطين، ص8.

[2] حسن سلمان, مازن إبراهيم, تقييم الأثر البيئي المترتب على بناء الجدار الفاصل في الضفة الغربية, جامعة النجاح الوطنية, فلسطين_نابلس, 2005, ص11 .

[3] السعيد هاني, جدار برلين القصة كاملة لجدار جسّد الحرب الباردة, تم تصفح الموقع يوم 8-7-2020 على الساعة 13:30, http://www.arageek.com/2014/11/12/the-story-behind-berlin-wall.html

[4] علي غني, جدار بلفاست, تم تصفح الموقع يوم 6-7-2020 على الساعة 18:35, http://articles.abolkhaseb.net/ar_articles_2008/0608/qani_110608.htm .

[5] فلسطين أون لاين, جدار " الضفة " يشبه جدران " غيتو وارسوا ", تم تصفح الموقع يوم 8-7-2020 على الساعة 21:7, http://felesteen.ps/details/23888/%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85-%D9%8A%D9%87%D9%88%D8%AF%D9%8A-%D8%AC%D8%AF%D8%A7%D8%B1- .

[6] حسن سلمان, مازن إبراهيم, تقييم الأثر البيئي المترتب على بناء الجدار الفاصل في الضفة الغربية, جامعة النجاح الوطنية, فلسطين، نابلس, 2005, ص 14.

[7] مركز معلومات إسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة, الجدار العاطل " انتهاك حقوق الإنسان نتيجة لإقامة الجدار الفاصل, تم تصفح الموقع يوم 12-7-2020 على الساعة 13:39, http://www.btselem.org/arabic/publications/summaries/200304_behind_the_barrier .

[8] غانية ملحيس, جدار الفصل العنصري الإسرائيلي, مؤسسة الدراسات الفلسطينية, المجلد 14, العدد 55, 2003 .

[9] سورة الحشر, الآية 14 .

ISSN :2710 -8783

[10] تيسر عبد الله, عفيف زيدان, الآثار المترتبة على الجدار الفاصل لدى المواطنين الفلسطينيين, جامعة القدس _ أبو ديس .

[11] محمد تيسر بصلات, الآثار التي خلفها جدار الفصل العنصري الإسرائيلي على استدامة الأنظمة البيئة الزراعية في المناطق المتأثرة في محافظة قلقيليه, ص 125 .

[12] الجبالي صقر, جدار الفصل العنصري حقائق وأرقام " وحده البحوث البرلمانية, وفا وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية، تم تصفح الموقع يوم 12-7-2020 على الساعة 14:00 https://www.wafa.ps/.

[13] السلطة الوطنية الفلسطينية " وزراة الشؤون الخارجية, الجدار والاستيطان " جدار الفصل العنصري ", 22 / مارس / 2012, تم تصفح الموقع يوم 13-7-2020 على الساعة 14:019, http://www.mofa.gov.ps/new/index.php?option=com_content&view=category&layout=blog&id=49&Itemid=82 .

[14] قرّش محمد خضر, آثار الجدار العنصري على الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في القدس, مركز الأبحاث شؤون فلسطينية, العدد 256, ص8.

[15] منظمة الصحة العالمية, مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية الأراضي الفلسطينية المحتلة, ص6, تم تصفح الموقع يوم 31-7-2020 على الساعة14:51.

https://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_special_focus_july_2010_arabic.pdf .

[16] حسن سلمان, مازن إبراهيم, تقييم الأثر البيئي المترتب على بناء الجدار الفاصل في الضفة الغربية, جامعة النجاح الوطنية, فلسطين_نابلس, 2005, ص 42 .

[17] أبو الهيجاء محمود, جدار الفصل " عنصرية الاحتلال المضرة بالإنسان والحيوان والطبيعة, الحياة الجديدة, تم تصفح الموقع يوم 21-7-2020 على الساعة

http://www.alhaya.ps/arch_page.php?nid=58169,23:21 .

[18] المادة (18) من قانون حماية البيئة الفلسطيني رقم (7) لسنة 1999 .

[19] سورة الأنبياء, الآية 30 .

[20] أبو الدبس معتز, أثر الجدار على المياه في الضفة الغربية, دنيا الوطن, 10 / 11 / 2009, تم تصفح الموقع يوم 1-8-2020 على الساعة

https://pulpit.alwatanvoice.com/articles/2009/11/10/179410.html,18:09 .

[21] سلامة أحمد عبد الفتاح, أثر جدار الفصل العنصري على الشعب الفلسطيني, 28 / أبريل / 2010, تم تصفح الموقع يوم 01-8-2020 على الساعة http://dawayima.own0.com/t5514-topic,18:32 .

[22] المادة (32) من قانون حماية البيئة الفلسطيني رقم (7) لسنة 1999 .

ISSN :2710 -8783

[23] نجم الدين سامر, الجوانب القانونية لتأثير بناء الجدار والاستيطان على البيئة في فلسطين, جامعة الخليل, فلسطين، ص15.

[24] الأورس محب, أركان الجريمة البيئية, منتديات ستار تايمز, الجزائر, باتنه, 17 / 11 / 2010, تم تصفح الموقع يوم 01-08-2020 على الساعة 19: 04 ,http://www.startimes.com/?t=26127526 .

[25] جرجنزي, ملهم, الركن المادي في جرائم الاعتداء على البيئة, 13 / ماي / 2011, تم تصفح الموقع يوم 02-08-2020 على الساعة 20:08, http://the-environment.syriaforums.net/t102-topic .

[26] بويناب, محمد, الركن المعنوي للجريمة البيئية, مدونه الكترونية, 8 / نوفمبر / 2014, تم تصفح الموقع يوم 12-08-2020 على الساعة 14:00,http://mydzkanoun.blogspot.com/2014/11/blog-post_4.html .

[27] أنيس مصطفى القاسم، الجدار العازل الاسرائيلي فتوى محكمة العدل الدولية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، 2007، ص154.

[28] حسن سلمان، مرجع سابق، ص 84.

[29] انظر إلى المادة 16 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية.

[30] ريم تيسير خليل العارضة،مرجع سابق ، ص87 .

[31] ميثاق الامم المتحدة، المادة 96.

[32] الجدار العازل الإسرائيلي، مرجع سابق، ص154.

[33] الجدار العازل الإسرائيلي، مرجع سابق، ص154.

[34] ريم تيسير خليل العارضة،مرجع سابق، ص93.

[35] نجم الدين سامر، مرجع سابق، ص41.

[36] ريم تيسير خليل العارضة، مرجع سابق، ص119.

ISSN :2710 -8783